

قرار لمجلس المنافسة عدد 53/ق/2022 صادر في 29 من شوال 1443 (30 ماي 2022) والقاضي بإجراء دراسة معمقة في مشروع عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Sika AG» المراقبة الحصرية لشركة LSF11 Skyscraper HoldCo «sarl» وفروعها، عبر اقتناء مجموع حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛ وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من شوال 1443 (30 ماي 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 135/ع.ت.إ/2021، بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1443 (20 ديسمبر 2021)، والمتعلق بتولي شركة «Sika AG» المراقبة الحصرية لشركة LSF11 Skyscraper HoldCo «sarl» وفروعها، عبر اقتناء مجموع حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة، السيد خالد البوعياشي رقم 2021/147 بتاريخ 19 من رجب 1443 (21 فبراير 2022) والقاضي بتعيين السيدين عادل الحميدي وطارق اعلاتن مقررين في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 13 من رجب 1443 (15 فبراير 2022) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 28 من رجب 1443 (2 مارس 2022) والذي يمنح أجل ثلاثين (30) يوماً للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 18 من رمضان 1443 (20 أبريل 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة والخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 29 من شوال 1443 (30 ماي 2022) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية، كان موضوع عقد تفويت أسهم خاضع لشروط واقفة «contrat de cession d'actions sous conditions suspensives» تم توقيعه بتاريخ 10 نوفمبر 2021 بين كل من شركة «LSF11 Skyscraper Midco 2 S.à.r.l» بصفتها طرفاً مفوتاً، وشركة «Sika AG» بصفتها طرفاً مقتنياً ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ كالتالي: حينما تندمج منشأتان أو عدة منشآت كانت مستقلة مسبقاً؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو إحداث منشأة مشتركة تقوم بشكل دائم بكافة مهام كيان اقتصادي مستقل ؛

وحيث إن العملية المبلغة تخص تولى شركة «Sika AG» المراقبة الحصرية لشركة «LSF11 Skyscraper HoldCo sarl» والتي تعتبر الشركة الأم لمجموعة «MBCC Group» وذلك عبر اقتناء مجموع حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وحيث إنه حسب ملف التبليغ، فإن الهدف من العملية هو خلق تكامل بين شركة «Sika AG» ومجموعة «MBCC Group» بغرض تخفيض تكاليف التزود بالمواد الأولية، وتكاليف التوزيع واللوجستيك من خلال استغلال أنجع لقنوات التوزيع، وهو ما سيمكن، حسب تصريحات الطرف المبلغ، من توفير منتجات البناء بتكلفة منخفضة وتعزيز تواجدها داخل السوق. كما أن العملية ستمكن الطرف المقتني من الاستفادة من خبرة فريق عمل الشركة المستهدفة ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية:** «Sika AG» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون السويسري وتعتبر الشركة الأم لمجموعة «Sika» التي تنشط على المستوى العالمي في إنتاج وتوزيع المواد الكيماوية الموجهة للبناء ؛

- **الجهة المستهدفة:** «LSF11 Skyscraper HoldCo sarl» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون اللوكسمبورغ، وهي مملوكة لصندوق الاستثمار الأمريكي «Lone Star»، وينحصر نشاطها في امتلاك وإدارة مجموعة «MBCC Group» الكائن مقرها بألمانيا. وتعمل هذه الأخيرة في إنتاج وتوزيع الإضافات الكيماوية وأنظمة البناء (Les adjuvants chimiques et les systèmes de construction) كما أنها متخصصة في تصنيع أنظمة إصلاح وحماية الخرسانة، وملاط الأداء، وأنظمة العزل المائي، ومانعات التسرب، وأنظمة الأرضيات ذات الأداء العالي، بالإضافة إلى منتجات الحماية من الحرائق والمواد الخاصة بالأخشاب ؛

- **الجهة المفوتة:** «LSF11 Skyscraper Midco 2 S.à.r.l» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة لقانون اللوكسمبورغ، وهي فرع لصندوق الاستثمار الأمريكي Lone Star Fund XI. L.P.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الأولي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم وبصفة أولية، تحديد الأسواق المعنية بشقيها: سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، والملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

- بالنسبة لسوق المضافات الكيميائية للخرسانة، ما بين 55 و 65 في المائة ؛

- بالنسبة لسوق المضافات الكيميائية للإسمنت، ما بين 45 و 55 في المائة ؛

- بالنسبة لسوق Imprégnations، ما بين 35 و 45 في المائة ؛

- بالنسبة لسوق Les revêtements de sols industriels، ما بين 35 و 45 في المائة.

وحيث إن حصة الشركة المقتنية Sika AG في الأسواق السالفة الذكر تتجاوز عتبة 25% المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.14.117 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، مما يجعل الأسواق المعنية مرصودة (marchés affectés) في مجملها، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى إحداث أو تعزيز وضع مهيمن داخل هذه الأسواق ؛

وحيث إن التحليل التنافسي الأولي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، أبان على أن الأسواق المعنية تشتغل في معظمها وفق طلبات عروض (appels à consultations)، تشارك فيها الشركات الفاعلة في القطاع، وهو ما يبرر تعميق البحث في طرق وكيفيات تنظيم هذه الطلبات، وكذلك التحقق مما إذا كانت الشروط المطلوبة في إطارها، تشكل حواجز لولوج الأسواق المذكورة أمام المنافسين من عدمها أو إذا كانت تعزز إمكانية وجود آثار تنسيقية (effets coordonnées) في إطار المشاركة في طلبات العروض (appels à consultations) ؛

وحيث تبين من خلال التصريحات الشفوية المدلى بها خلال جلسات الاستماع المنعقدة في إطار مسطرة التحقيق الأولي، أن إنجاز عملية التركيز موضوع التبليغ الحالي يثير مخاوف بعض المنافسين والعملاء، بشأن ما قد ينتج عنها من إحداث وتعزيز الوضع المهيمن للطرف المقتني واحتمال إقصاء بعض المنافسين ؛

وحيث إنه بالإضافة إلى ما سبق ذكره، فإن تحليل عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة Sika AG لثاني أهم فاعل في سوق المضافات الكيميائية بنوعها الإسمنت والخرسانة، وبالنظر إلى ارتفاع نسبة التركيز في الأسواق المعنية، يستلزم إجراء دراسة معمقة والتحقق مما إن كان من شأنها أن ترتب آثار تنسيقية، عبر الزيادة من احتمالية تنسيق السلوكيات التجارية للشركات المتنافسة في الأسواق بشكل ضمني أو تسهيل هذا التنسيق وزيادة مخاطر إحداث أو تعزيز وضع مهيمن جماعي في الأسواق المعنية (كالتنسيق لرفع الأسعار، أو للحد من حجم الإنتاج أو هدم الابتكار داخل السوق) ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف يتبين بصفة أولية، أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي أسواق المنتجات التالية :

- المضافات الكيميائية بنوعها الإسمنت والخرسانة (adjuvants chimiques pour béton et pour ciment) ؛

؛ Résines d'injection -

؛ Résines de scellement chimique -

؛ Collage structural -

؛ Imprégnations -

؛ Produits auxiliaires -

؛ Produits d'étanchéité -

؛ Mortiers industriels pré-mélangés -

؛ Revêtements de sols industriels -

؛ Mastics de collage et jointement -

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للأسواق المعنية بعملية التركيز، وبالنظر إلى خصائص السوق، يتبين أن طرفي العملية ومنافسهما يسوقون منتجاتهم عبر جميع أنحاء التراب الوطني ويتم التنافس فيما بينهم على المستوى الوطني، وبالتالي فإن السوق الجغرافية المعنية بالعملية هي ذات بعد وطني ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الأوليين للعملية وعلى ضوء العناصر الأولية المرصودة خلال مسطرة البحث والتحقيق مع مختلف الفاعلين داخل الأسواق المعنية، يتبين أن عملية التركيز الحالية لن يكون لها تأثير عمودي أو أفقي على المنافسة في الأسواق المعنية بالمنتجات التالية: Résines d'injection; Résines de scellement chimique; Mastics de collage et jointement; Collage structural; Produits auxiliaires ; Produits d'étanchéité Mortiers industriels pré-mélangés; كما أن الحصاص التراكمية الناتجة عن العملية في الأسواق المذكورة ستبقى ضئيلة ولن تؤدي إلى إحداث أو تعزيز وضع مهيمن من شأنه إغلاقها أمام المنافسة، حيث سيستمر طرفي العملية في مواجهة منافسة مهمة من قبل العديد من الشركات المنافسة داخل الأسواق المرجعية المعنية السالفة الذكر ؛

وحيث إنه فيما يخص الأسواق المعنية بالمنتجات التالية : المضافات الكيميائية بنوعها الإسمنت والخرسانة (Les adjuvants chimiques pour béton et pour ciment); Les imprégnations; Les revêtements de sols industriels. فإنها ستعرف تغييرا مهما على مستوى بنيتها، مع تسجيل نسبة تركيز مهمة على مستوى العرض في هذه الأسواق، بحيث أن أهم أربع أو خمس فاعلين في السوق سيتمثلون حصصاً تتراوح ما بين 75 في المائة إلى 94 في المائة، وستعرف الأسواق المعنية حصصاً تراكمية مهمة لأطراف العملية وفق ما يلي :

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 29 من شوال 1443 (30 ماي 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بنيوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.

وحيث إنه استناداً إلى ما سبق ذكره، وطبقاً لأحكام الفقرة الخامسة من المادة 15 من القانون رقم 104.12، فإن التحليل التنافسي الأولي للعملية أبان عن وجود احتمال جدي للمساس بالمنافسة، لا سيما على مستوى الآثار الأفقية، التكتلية والتنسيقية المحتملة للعملية، مما يستلزم معه قيام المجلس بدراسة معمقة لهذه الآثار؛

وحيث إن مجلس المنافسة لم يتوصل، طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من المادة 15 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، بأي تعهدات من لدن أطراف العملية تهدف إلى اتخاذ تدابير من أجل معالجة آثار العملية على المنافسة في السوق المعنية؛

وحيث إن الدراسة المعمقة للعملية ستُنصب على مجموعة من المحاور، والتركيز على النقاط التالية:

- تعميق البحث في تعريف الأسواق المعنية وتقسيماتها وبنيتها والاطلاع على الوضع التنافسي لأطراف العملية ومنافسيهم داخلها، ومدى وجود حواجز لولوجها وتأثيرها على المنافسة من عدمها؛

- القيام باختبار موسع للأسواق المعنية واستطلاع رأي مختلف الفاعلين؛

- التحقيق في الآثار المحتملة لعملية التركيز ومدى تأثيرها على المنافسة في السوق؛

- التحقق من مدى وجود عناصر توازن الآثار المحتملة على المنافسة إن وجدت.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 135/ع.ت.إ/2021، بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1443 (20 ديسمبر 2021)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

القيام بدراسة معمقة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Sika AG» المراقبة الحصرية لشركة «LSF11 Skyscraper HoldCo sarl» وفروعها، عبر اقتناء مجموع حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.